ولا عليك من قول الناس ثم طلقها زيد وانقضت عدتها قال تعالى فلما قضى زيد منها
وطرا حاجة زوجناكها فدخل النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بغير اذن واشبع المسلمين خبزا
ولحما لكيلا يكون على المؤمنين حرج في ازواج ادعيائهم اذا قضوا منهن وطرا وكان امر
الله مقضية مفعولا ما كان على النبي من حرج فيما فرض احل الله له سنة الله اي كسنة الله
فنصب بنزع الخافض في الذين خلوا من قبل من الانبيا ان لا حرج عليهم في ذلك توسعة
لهم في النكاح وكان امر الله فعله قدرا مقدورا الذين نعت للذين قبله يبلغون رسالات
الله ويخشونه ولا يخشون احدا الا الله فلا يخشون قالة الناس فيما احل الله تعالى لهم وكفى
بالله حسيبا حافظا لاعمال الخلق ومحاسبهم ما كان محمد ابا احد من رجالكم فليس ابا زيد
اي والده فلا يحرم عليه التزوج بزوجته زينب ولكن كان رسول الله وخاتم النبيين فلا يكون
له ابن رجل بعده يكون نبيا وفي قراءة بفتح التا كآلة الختم اي به ختموا وكان الله بكل شيء عليما
منه بان لا نبي بعده واذا نزل السيد عيسى عليه الصلوة والسلام يحكم بشريعته صلى الله تعالى عليه
وسلم يا ايها الذين آمنوا اذكروا الله ذكرا كثيرا وسبحوه بكرة واصيلا اول النهار وآخره
هو الذي يصلي عليكم اي يرحمكم وملائكته اي يستغفرون لكم ليخرجكم ليديم اخراجه اياكم
من الظلمات اي الكفر الى النور اي الايمان وكان بالمؤمنين رحيما تحيتهم منه تعالى يوم يلقونه
سلام بلسان الملائكة واعد لهم اجرا كريما اي الجنة يا ايها النبي انا ارسلناك شاهدا على من
ارسلت اليهم ومبشرا من صدقك بالجنة ونذيرا منذرا من كذبك بالنار وداعيا الى الله
الى طاعته باذنه بامره وسراجا منيرا اي مثله في الاهتدا به وبشر المؤمنين بان لهم من الله
فضلا كبيرا هو الجنة ولا تطع الكافرين والمنافقين فيما يخالف شريعتك ودع اترك اذاهم
لا تجازهم عليه الى ان تؤمر فيهم بامر وتوكل على الله فهو كافيك وكفى بالله وكيلا مفوضا اليه
يا ايها الذين آمنوا اذا نكحتم المؤمنات ثم طلقتموهن من قبل ان تمسوهن وفي قراءة تماسوهن
اي تجامعوهن فما لكم عليهن من عدة تعتدونها تحصونها بالاقراء او غيرها فمتعوهن
اعطوهن ما يستمتعن به اي ان لم تسم لهن اصدقة والا فلهن نصف المسمى فقط قاله ابن عباس
وعليه الشافعي وسرحوهن سراحا جميلا خلوا سبيلهن من غير اضرار يا ايها النبي انا احللنا لك

احللنا لك ازواجك اللاتي آتيت اجورهن مهورهن وما ملكت يمينك مما افاء الله عليك
من الكفار بالسبي كصفية وجويرية وبنات عمك وبنات عماتك وبنات
خالك وبنات خالاتك اللاتي هاجرن معك بخلاف من لم يهاجرن وامراة مؤمنة ان
ان وهبت نفسها للنبي ان اراد النبي ان يستنكحها يطلب نكاحها بغير صداق خالصة لك
من دون المؤمنين النكاح بلفظ الهبة من غير صداق قد علمنا ما فرضنا عليهم اي المؤمنين
في ازواجهم من الاحكام بان لا يزيدوا على اربع نسوة ولا يتزوجوا الا بولي وشهود ومهر
وفي ما ملكت ايمانهم من الاماء بشرا وغيره بان تكون الامة ممن تحل لمالكها كالكتابية بخلاف
المجوسية والوثنية وان تستبرأ قبل الوطي لكيلا متعلق بما قبل ذلك يكون عليك حرج ضيق في النكاح
وكان الله غفورا لما يعسر التحرز عنه رحيما بالتوسعة في ذلك ترجي تؤخر بالهمزة والياء
بدله من تشاء منهن اي ازواجك عن نوبتها وتؤوي تضم اليك من تشاء منهن فتاتيها
ومن ابتغيت طلبت ممن عزلت من القسمة فلا جناح عليك في طلبها وضمها اليك خير
في ذلك بعد ان كان القسم واجبا عليه ذلك التخيير ادنى اقرب الى ان تقر اعينهن و
ولا يحزن ويرضين بما آتيتهن ما ذكر من المخير فيه كلهن تاكيد للفاعل في يرضين والله يعلم
ما في قلوبكم من امر النساء والميل الى بعضهن وانما خيرناك فيهن تيسيرا لك في كل ما اردت
وكان الله عليما بخلقه حليما عن عقابهم لا يحل بالياء والتاء لك النساء من بعد
التسع اللاتي اخترنك ولا ان تبدل بترك احدى التائين في الاصل بهن من ازواج
بان تطلقهن او بعضهن وتنكح بدل من طلقت ولو اعجبك حسنهن الا ما ملكت يمينك
من الاماء فتحل لك وقد ملك بعدهن مارية وولدت له ابراهيم ومات في حياته وكان الله
على كل شيء رقيبا حفيظا يا ايها الذين آمنوا لا تدخلوا بيوت النبي الا ان يؤذن لكم
في الدخول بالدعاء الى طعام فتدخلوا غير ناظرين منتظرين اناه نضجه مصدر اني يأني
ولكن اذا دعيتم فادخلوا فاذا طعمتم فانتشروا ولا تمكثوا مستأنسين لحديث من بعضكم
لبعض ان ذلك المكث كان يؤذي النبي فيستحيي منكم ان يخرجكم والله لا يستحيي من الحق
ان يخرجكم اي لا يترك بيانه وقرئ يستحي بياء واحدة واذا سألتموهن اي

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)